

وزارة المالية

الادارة العامة للجمارك

إدارة الشئون القانونية

رقم الرهن (٣)

F.M.JAN 1971

٢٠١٨ () لسنة ٧٥ تعليمات جمركية رقم ()

حظر استيراد جميع أنواع لحوم الطيور (الطازجة - المبردة - المجمدة - المصنعة) بكافة أنواعها ومنتجاتها وبأي ضمانات فيما عدا المعالجة حرارياً على درجة حرارة ٧٠ درجة مئوية من ولاية ميسوري وتكساس بالولايات المتحدة الأمريكية وذلك لظهور مرض انفلونزا الطيور قليل الضراوة

مدير عام الحماة:-

٦٣

مادّة أولى

يجوز استيراد جميع أنواع لحوم الطيور (الطازجة - المبردة - الجمدة - المصنعة) بكافة أنواعها ومستقلاها ومنتجاتها وبغض المائدة فيما عدا المعالجة حرارياً على درجة حرارة ٧٠ درجة مئوية من ولاية ميسوري وتكملاس بالولايات المتحدة الأمريكية وذلك لظهوره، مرض انفلونزا الطيور، قليا، الضراوة.

مادة ثانية

على جميع جهات الإختصاص - كل فيما يخصه - تفيفه هذا القرار ويعمل به من تاريخ صدوره وينشر بالجريدة الرسمية .

للمزيد من المقالات: [الموقع الإلكتروني](#)

صدر بتاريخ : ٢٤ / ٤ / ٢٠١٨

عام ملدي

الاداره العامة للجمارك

زنگنه / بحث و فناوری
محلی عالم الاداره الفامة للحمارك

- نسخة إلى :-